

Distr.: Limited
5 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون
البند ١٥ من جدول الأعمال
ثقافة السلام

الجزائر: مشروع قرار

اليوم الدولي للعيش معاً في سلام

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها ميثاق الأمم المتحدة وما يتضمنه من مقاصد ومبادئ، وبخاصة التصميم على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب،

وإذ تسلّم بأهمية الإعلان^(١) وبرنامج العمل^(٢) المتعلقين بثقافة السلام واللذين يمثلان تكليفاً من العالم للمجتمع الدولي، وبخاصة منظومة الأمم المتحدة، بالترويج لثقافة قوامها السلام واللاعنف تعود بالنفع على البشرية، وبخاصة الأجيال المقبلة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن ثقافة السلام، ولا سيما القرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الذي أعلنت فيه سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام، والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، والقرار ٢٥٢/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الذي اتخذته في إطار بند جدول أعمالها المعنون "ثقافة السلام"،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٠٩/٧٠ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والمعنون "نحو عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف"، وقرارها ٢٤٩/٧١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ والمعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام"،

(١) القرار ٢٤٣/٥٣ ألف.

(٢) القرار ٢٤٣/٥٣ باء.



وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية، ولا سيما الفقرات ١ إلى ١٠ من مرفقه بشأن المعايير المتفق عليها لإعلان السنوات الدولية، وكذلك الفقرتان ١٣ و ١٤ اللتان تنصان على أنه ينبغي ألا يعلن يوم دولي أو سنة دولية قبل إجراء الترتيبات الأساسية لتنظيم وتمويل ذلك اليوم أو تلك السنة،

وإذ تعيد أيضا تأكيد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٣) وقرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"،

وإذ تشير إلى أن أحد مقاصد الأمم المتحدة المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تقر بأن فكرة العيش معاً في سلام تتلخص في تقبل الاختلافات وامتلاك القدرة على الاستماع إلى الآخر والاعتراف به واحترامه وتقديره، إلى جانب العيش في سلام واتحاد،

وإذ تسلّم بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أرجاء العالم، وتغليب الحوار والتفاوض على المواجهة، والعمل سوياً،

وإذ تقر بالمشاركة الفعالة لمنظومة الأمم المتحدة مع المنظمات الدينية والثقافية والمنظمات غير الحكومية المعنية في تشجيع الحوار بين الأديان والثقافات وفي عقد ملتقيات لأشخاص من مختلف الثقافات والأديان والعقائد والملل لمناقشة القضايا والأهداف المشتركة؛

وإذ تسلّم بأهمية الدور الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والعمل الذي يضطلع به تحالف الأمم المتحدة للحضارات على صعيد الحوار بين الثقافات، إلى جانب أنشطتهما المتصلة بثقافة السلام واللاعنف،

وإذ تقر بالدور الهام للمجتمع المدني، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية ومجموعات المتطوعين، في تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات، وإذ تشجع على اتخاذ تدابير عملية لتعبئة هيئات المجتمع المدني، بما يشمل بناء القدرات وإيجاد الفرص ووضع الأطر اللازمة للتعاون؛

وإذ تشجع على مواصلة الجهود والأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني في جميع أرجاء العالم وبذل المزيد منها تشجيعاً لثقافة قوامها السلام على النحو المتوخى في الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام،

١ - **علمن** يوم ١٦ أيار/مايو يوماً دولياً للعيش معاً في سلام؛

٢ - **تؤكد** أن اليوم الدولي للعيش معاً في سلام يشكل وسيلةً لتعبئة جهود المجتمع الدولي بانتظام لترويج السلام والتسامح والشمول والتفاهم والتضامن، ووسيلةً للإعراب عن تمسك أعضاء

(٣) القرار ٢/٥٥.

المجتمع الدولي بالرغبة في العيش والعمل معاً، متّحدين في ما بينهم من اختلافات وتنوع، من أجل بناء عالم مستدام قوامه السلام والتضامن والوثام؛

٣ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني، بما يشمل المنظمات غير الحكومية والأفراد، إلى الاحتفال باليوم الدولي للعيش معاً في سلام، وفقاً للثقافة السائدة وغيرها من الظروف أو الأعراف في مجتمعاتها المحلية والوطنية والإقليمية، بطرق منها التثقيف والاضطلاع بأنشطة بهدف توعية الجمهور؛

٤ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة تعزيز المصالحة من أجل المساعدة على ضمان تحقيق السلام والتنمية المستدامة، بطرق تشمل العمل مع المجتمعات المحلية والقيادات الدينية وغير ذلك من الجهات الفاعلة ذات الصلة، من خلال اتخاذ تدابير المصالحة والاضطلاع بأعمال الخدمة والتشجيع على العفو والتراحم بين الأفراد؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يُطلع كافة الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وكذلك المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والأفراد، على هذا القرار؛

٦ - **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى أن تُيسّر الاحتفال باليوم الدولي للعيش معاً في سلام بالتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الأحكام الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٦٧؛

٧ - **تشدد** على أن تمول تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنجم عن تنفيذ هذا القرار من التبرعات.